

تبيينه

تقدم طلبات الاشتراك
ونشر الاعلانات
الى ادارة المطبعة الاميرية ببولاق
أجرة نشر الاعلانات
سنة قروش صاغ في وسط الجريدة
وأربعة قروش في النصفه الرابعه
عن كل سطر
عن كل نسخة من الجريدة
عشرة منيمات في السنة الخاضرة

الوقائع المصرية

جريدة رسمية



تصدر
في أيام السبت والاثنين
والاربعاء
من كل أسبوع
ماعدنا أيام الاعياد
والاواسم

تعريفه قيمة الاشتراك

في القطر المصري
مائة قرش عن سنة وستون قرشا عن ستة أشهر
في جهات خارج الحكومة
مائة قرش عن سنة
ومائة وعشرون قرشا عن ستة أشهر
وقيمة الاشتراك تدفع سلفا
إما نقدا وإما بحواله على أحد البنوك أو البوستة
طلب الاشتراك
يستم في أول كل شهر

يجب ارسال الاعلانات في أيام الاحد والثلاثاء والجمعة الساعة تسعة افرل كي صباحا لكي يتيسر نشرها في اليوم التالي

القسم الرسمي

نظارة الداخلية

صححة اسم شياخة (انخواجه) الواردة تحت عنوان قسم مصر القديمة بقرار
النظارة الذى صدر في ٢١ بوليه سنة ١٩٠٦ بالتعديلات التى جرت ببعض البلاد
ونشر بالجريدة الرسمية الصادره في ٢٥ منه نمرة ٨٢ هو (الخواجه) فوافقضى
الاعلان بذلك ما

مصلحة الصحة العمومية

بناء على ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قدصرح عطوفتوا فندم ناظر الداخلية
الى والدكتور جيب حنا الطيب والى السيونير وافيجيول الاجزاجى بتعاطى
صناعتها في القطر المصري ما

مديرية المنيا

قرار

مدير المنيا

بعد الاطلاع على قرار المديرية الصادر بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٠٦ بتفويض لائحة
بيوت العاهرات في البلاد للوضحة فيه

قرر ما هوآت

(المادة الاولى)

يظل تنفيذ لائحة بيوت العاهرات في بندر القشن

(المادة الثانية)

يسرى مفعول هذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

تحريرا في ٢٦ بوليه سنة ١٩٠٦ (١ جادى الثانية سنة ١٣٢٤)

مصطفى ماهر

محكمة بنى سويف الاهلية

أمر إحالة

نحن حين عرفنا فى الاحالة بمحكمة بنى سويف الاهلية
بعد الاطلاع على التقرير المقدم من النيابة العمومية فى قضية الجنائية نمرة ٢٣٧ مركز
سنة ١٩٠٦ وعلى أوراق الجنائية المذكورة وبعد سماع الايضاحات التى رأينا لزوم طلبها
من النيابة العمومية ومن المتهم

فقررنا

أولا - باحالة رواق محمود وسيد رشوان (غائب)
على محكمة الجنائيات بمحكمة بنى سويف المحدد لان عقاد دورها يوم ٧ أغسطس
سنة ١٩٠٦ لمحاكمتها بتتضمن المواد ٢٧٢ فقرة ثانية ٤٥٩ و ٤٦٥
عقوبات على التهمة الموجهة اليهما وهى :
" انهما فى يوم ٢ بوليه سنة ١٩٠٦ بجهة البسمون شرعا مع اثنين
آخرين مجهولين فى سرقة فرس من عبدالرازق ددوش فى الطريق العام
أى الطريق الزراعى لباحية البسمون وبطريق الاكراه أى باطلاق عيارين
ناريين واصابة الجنى عليه منهما "

ثانيا - بتكليف النيابة باعلان شهود الاتبات الواردة أسماؤهم بالقائمة المقدمة منها

ثالثا - باستمرار حبس المتهم المذكور

رابعا - بتحديد معاد قدره يبقى أثناءه ملف القضية مودعا بقلم كاتب المحكمة
لاطلاع المتهم المذكور ما

تحريرا فى يوم ٢٠ بوليه سنة ١٩٠٦ (٨ جادى الثانية سنة ١٣٢٤)